

الشرح المختصر لكتاب عمدة الأحكام (٧)) كتاب الصلاة(باب

الإمامية

محمد الشرافي

باب الامامة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الامام ان الله رأسه رأس حمار او يجعل صورته صورة حمار. بعده. وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:00:00 انما جعل الایمان ليؤتم به فلا تختلفوا عليه. فاذا كبر فكروا و اذا ركع فاركعوا. و اذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا و لك الحمد و اذا سجد فاسجد و اذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون. طيب الحديث الاول تحريم مسابقة الامام. وظاهر - 00:00:20 انها من الكبائر ولا شك انها مبطلة للصلاه. فمن سابق امامه الى ركن فان صلاته تبطل و يخشى ان يحول الله رأسه رأس حمار. لكن هل هو حسنا ام معنى؟ حسنا يكون راسه راس حمار - 00:00:40

ومعنى ان يكون بليدا ما يفهم. تقول هذا محتمل لا شك انه وعيده يوجب الخوف. وفي الحديث الثاني وجوب متابعة الامام انما جعل يهتم به. وسمى اماما متبوعا متبوع. وفيه ان انه يأتي - 00:01:00

بالافعال بعده وسوف يأتي حديث البراء ضابط ذلك. وفيه ان الامام لو صلى جالسا وجب علينا ان نصلي جلوسا لكن ان ابدأ الصلاة قائما ثم اعتل فجلس صلى المأمور خلفه قياما. وبهذا - 00:01:20

جمع بين حاجته مختلف في هذا الباب. اما لو صلى من اول صلاته جالسا يصلى جلوسا. نعم. يصلى على الكرسي طيب؟ يصلى لكن لو لو تصلي الاب على كرسي هل نصلي جلوسا ام نصلي - 00:01:40

قياما ها؟ عندي انا فيها تردد اقول الله اعلم اقرأ وعن عائشة رضي الله عنها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته وهو شاك فصلى جالسا وصلى وراءه قوم القيامة فاشار اليهم ان اجلسوا - 00:02:00

من من صرف قال انما جعل الامام ليؤتم به. فاذا ركع فاركعوا و اذا رفع فارفعوا. و اذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا و لك الحمد و اذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون. فيه اثبات بشريه النبي صلى الله عليه وسلم. منين ناخذها؟ من البشر. ها - 00:02:20

جالسا. قوله. مرض. يصييبه المرض. يصييبه التعب. الجوع. الخوف. الحزن. الفرح. قل انما مثلكم يوحى الي فضل الله عز وجل بامرین بانه كمل اعظم صفات البشر وان الاووحى اليه. طيب - 00:02:40

وفيه ان الامام اذا صلى جالسا وجب ان يصلى جلوسا معه. وفيه ان المأمور لا يقول سمع الله لمن حمده. ماذا يقول ربنا و لك الحمد. نعم. وعن عبد الله بن يزيد الحطمي الانصاري رضي الله عنه قال حدثني البراء وهو وغيره - 00:03:00

قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال سمع الله لمن حمده لم يحتم احد منا ظهره حتى يقع رسول الله صلى الله عليه وسلم ساجدا ثم نقع سجودا بعدها. طيب هذا الحديث فيه ضابط المتابعة. وننقل احوال المأمور مع الامام ثلاثة - 00:03:20

اربعة الحالة الاولى المتابعة وهي الواجبة. الثانية الموافقة وهذه مكرهه الا اذا وافقه في تكبيرة تكبيرة الاحرام فان وافق تكبيرة الاحرام بطلت صلاته ما تصح الصلاه. الحالة الثالثة التخلف التخلف وهذه ان كانت في الركن في الركن فان الصلاه صحيحة لكنها ما تتبغي خلاف - 00:03:40

سنة وان كانت بالركن وهي التخلف التام فهذه هذه مبطلة للصلاه. فكان يصلى يكبر ثم يبقى واقفا ثم اذا قال سمع وحمد الله كبر ركع ثم اذا سجد سمع هذا مبطل الصلاه - 00:04:10

واضحة ولا لا؟ طيب في قيل ما ضابط المتابعة؟ فالجواب ان يأتي بالركن بعد ان يتمه الامام كبر الاحرام كبر انت ركع لا تتحرك للركوع حتى يتم الرکوع. اركع انت. قال سمع الله لمن حمده اثناء ما يقوم - 00:04:30

باقي. وقف سمع قل ربنا و لك الحمد. طيب بدأ يسجد؟ انت واقف واقف حتى يقع ساجدا يقع في الارض ثم تسجد بعده هكذا في حدث البررة. نعم. المخالفة التخلف ان كان في الرکن فانه صلاة صحيحة لكن خلاف السنة. كيف الرکن هذا - 00:04:50

علينا الله اكبر فيبقى هذا واقفا. فقبل ان يقول سمع الله لمن حمده يركع. سمع الله حمده وقف ربنا و لك الحمد. قبل يركع يركع فيختلف في الرکن. اما بالرکن فان لا يتحرك له حتى يتمه ويخرج ينصرف منه - 00:05:20

سمعتم ابو جابر ايش يقول؟ يقول متى ما يركع هذى مسألة مهمة جدا. اعطيكم ايها ولا خليها بعيدين؟ نقول اذا ركع مع امامه فلا يأخذ من خمسة احوال. اظبطوها. الحالة الاولى طيب نقول ثم نعطيكم الظابط اولا ثم نفصل في هذى - 00:05:40

نقول يلحق الرکوع اذا لحقه. اذا صار المأمور في هيئة الرکوع ولم يزل الامام في هيئة الرکوع. انتبهوا يكون قد ادرك الرکوع اذا نزل معه وقد وهو ولم ينزل في هيئة الرکوع حتى لو بدأ يقول - 00:06:10

مرة ثانية متى نقول ادرك المأمور والرکوع مع الامام؟ نقول اذا ركع معه فصار هذا المأمور في هيئة الرکوع ولم يزل الامام في هيئة الرکوع حتى لو بدأ يقول. بتحرك لكن ما زال في الرکوع - 00:06:30

على الضابط طيب ثم الماء ام اذا ركب مع امامه فليأخذ بخمسة احوال. الحالة الاولى اني ان يجزم انه قد ادرك معه الرکوع هذا يحتسبه ولا اشكال فيه. الحالة الثانية ان يجزم انه لم يدرك الرکوع. وهذا ليس كان فيه ما يحصله - 00:06:50

الثالثة ان يغلب على ظنه انه ادرك الرکوع. فهذا يحتسب الركعة ويسجد للسهو بعد السلام الا اذا كانت هذه هي الاولى. نرجع لها. الحال الثاني الرابعة ان يغلب على ظنه انه لم يدرك الرکوع. فهنا لا يحتسب الركعة ويسجد للسهو - 00:07:10

بعد السلام الحالة الخامسة ان يتردد هل ادرك ام لا فلا يحتسب؟ لان الاصل عدم الادراك ويسجد للسهو قبل السلام. عيدها عيدها. الحالة الاولى ان يجزم انه ادرك الرکوع. وبين - 00:07:40

كيف نقول لحقه فصار المأمور في هيئة الرکوع والامام لم يزل فيلة الرکوع؟ الحال الثانية ان يجزم انه لم يدرك هذه واظحة وما فيها سجود سهو. ثنتين لهم ما فيها سهو. الحال الثالثة ان يغلب على ظنه انه ادرك - 00:08:00

الرکوع فيحتسب الركعة ويسجد للسهو بعد السلام الا ان كانت هذه هي الاولى لان امام يحمل عنه السهو. الحال الرابعة ان يغلب على ظنه انه لن يدرك. فهنا لا يحتسبها - 00:08:20

ويسجد للسهو ايضا بعد بعد السلام. الحال الخامسة ان يتردد ادرك من المدرك لا يحتسب ويسجد السهو قبل السلام. كيف؟ يزيد ماذا لا هذى الثالثة من احوال سجود السهو سجود السهو لها ثلاثة احوال. الزيادة بعد السلام دائمها. النقص قبل السلام دائمها - 00:08:40

الشك ان غلب على ظنه شيء اخذ به وسيجلسه دائمها بعد السلام. وان لم يغلب على ظنه شيء لم يأخذ احتسب النقص وسجد للسهو قبل السلام ويأتي شهر بسجود السهو. نزيد ان شاء الله تفصيلا. اقرأ - 00:09:20

عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا امن الامام فامنوا انه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه. في هذا مشروعه التأمين نقول امين. بعد الفاتحة - 00:09:40

ولكن ما معنى امين؟ الجواب معناه اللهم استجب. طيب متى يقول المأمور امين؟ الجواب مع امامه لقوله صلى الله عليه وسلم فاذا قال ولا الضالين فقولوا امين. هكذا اخر مع امامه نعم. وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا صل احدهم - 00:10:00

يخفف فان فيهم الضعيف والسفهاء وهذا الحاجة. اذا صلى احدهم لنفسه فليطول ما شاء. في هذا الحديث الامر بالتحفيف امر الان بالتحفيف اللي بعده. وعن ابي مسعود الانصاري رضي الله عنه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه - 00:10:30

فقال اني لا اتأخر عن صلاة الصبح من اجل فلان مما يطيل بنا فما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم غضب في موعظة قط وانشد مما غضب يومين فقال يا ايها الناس ان منكم منفرين فايكم اما الناس فليوجز فان من ورائه الكبيرة صغيرة وهذا الحاجة. طيب -

في هذا الموعظة عند الحاجة وفي الغضب عند الموعظة عند داء ذلك وفيه التأكيد على أن يخفف وفيه تعليل الأحكام لأن فيهم الصغير والكبير والضعيف وذا الحاجة لكن هنا سؤال - 00:11:10

ما ضابط التخفيف؟ يلا كيف نعدل هذي مخفف وهذا طولها اذا وافق السنة فهو منضبط احسنت نقول اذا وافق السنة نقول التخفيف ان توافق سنة النبي صلى الله عليه وسلم. وعلى هذا من صلی في صلاة الفجر يوم الجمعة - 00:11:30

هو الانسان خفف ولا طول؟ هذا صلاته خفيفة. من قرأ في صلاة العيد بسورة قاف في الركعة الاولى كاملة والقمر في الركعة الثانية

كاملة خفف ولا طول؟ خفف. من قرأ في صلاة الفجر بسورة طولها مئة آية في - 00:12:00

الاولى ومئة آية في الركعة الثانية هذا خفف ولا طول؟ هذا خفف. نعم هذا خفف اما ان تجعل الصلاة ملعبة لاي واحد طولت علينا ما يعني لن نقر على شيء - 00:12:20

ما نقر على شيء كل واحد يقول والله طولت علينا يا اخي اشغلتنا وهذا طوه من القصة نقول السنة السنة فالضابط فيها هو السنة واضح ولا لا؟ هذا التخفيف. نعم - 00:12:40